

## عبر وتأمّلات ... في الحوادث الواقعات ، والفتن النازلات التي تمّتحن بها أمّة الإسلام في كلّ زمان ومكان .

تعلّيق على أحداث مؤلمة ، وأخرى مفرحة ، فيها وبها : نبشّر ، ونحذّر ، ونثبّت ، ونصبر ...

الحلقة (٥٦)

-الحلقة الثاني-

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين ، محمد النبي  
الأمين ، وعلى آله وصحبه أجمعين ... أما بعد :

### "إصلاح لمن يريد الإصلاح".

(٢)

هذه الحلقة سوف أخصّصها لمن وعدت بتوجيه حُطّة الإصلاح المقصودة إليه ، وهم  
أصحاب الفئة الأولى المشار إليها في الحلقة السابقة بأنهم : "الفئة السالمة من أي  
منكرات ظاهرة ؛ وهم الآباء الصالحون ؛ أوجهها لهم ليقتوا بها حماهم ، ويؤمنوا  
جدرهم وأسوارهم من أن يخرقها المنافقون المحاتلون" ؛ لبث منكراتهم ، وإشاعتها  
بين أفراد الأسرة ،

وقبل الشروع في ذكر الحُطّة الإصلاحية أود أن أذكر بقواعد عشرة ، مفيدة -إن  
شاء الله- لكلّ مرید للإصلاح ، رجلاً - كان المصلح- أو امرأة ، وها هي أمّام  
ناظرينكم مرتبة ،

(١) سؤال الله الإعانة ،

(٢) صدق النبوة ،

(٣) اختيار الطرق الشرعية في الإصلاح ، والبعد عن طرق الإصلاح الدخيلة ؛ الوافدة  
علينا من الشرق ، أو الغرب ،

(٤) العمل على تنفيذ هذه الطرق بأمل وتفاؤل واستبشار ، وثقة بالله العزيز العفار ،

(٥) البدء في الإصلاح بالنفس ،

(٦) المُبَادَرَةُ ، وَالْمُسَارَعَةُ إِلَى الْخَيْرَاتِ ،

(٧) عَدَمُ الإِضْعَاءِ لِلْمُثَبِّطِينَ وَالْمُحْبِطِينَ ،

(٨) الإِسْتِشَارَةُ وَالْمَشُورَةُ ،

(٩) الْمُرَاجَعَةُ وَالتَّصْحِيحُ ،

(١٠) الثَّبَاتُ ؛ الدِّيْمُومَةُ وَالِاسْتِمْرَارُ .

وَأَمَّا الْخُطَّةُ الإِصْلَاحِيَّةُ -الْخَاصَّةُ- الْمُزْمَعُ ذِكْرَهَا لِلْفِئَةِ الأُولَى -حَتَّى يَسْلَمُوا

وَيَأْمَنُوا وَأَهْلُوهُمْ مِنَ الْفِتَنِ الْمُضِلَّاتِ ؛ الَّتِي دَاهَمَتْ أَهْلَ هَذَا الزَّمَانِ - : مَكُونَةٌ مِنْ

أَرْبَعَةِ خُطَوَاتٍ فَقَطْ ، مُوصِلَاتٌ -بِإِذْنِ اللَّهِ- إِلَى مَرَاضِي اللَّهِ ، وَالصَّالِحِ مِنَ

الْعَمَلِ ، إِخْتِصَرَتْهَا لِتَكُونَ قَابِلَةً لِلتَّطْبِيقِ ؛ إِحْفَظُوهَا ، وَعُوهَا ، وَاعْمَلُوا بِهَا .

حَفِظْكُمْ اللَّهُ وَرِعَاكُمْ ، وَوَفَّقَنِي وَإِيَّاكُمْ لِمَا يُحِبُّهُ رَبِّي ؛ مَوْلَايَ وَمَوْلَاكُمْ .

الْخُطَوَاتُ الأَرْبَعُ هِيَ :

"حِفْظُ الْحِمَى" ، وَ"دَوَامُ الْعَمَلِ" ، وَ"المُبَادَرَةُ بِجَهَادِ الدَّعْوَةِ" ، وَ"الصَّبْرُ وَالْمُصَابَرَةُ" ،

وَهِيَ خُطَوَاتٌ خَاصَّةٌ ، تَجْمَعُ مَا سَطَّرْنَاهُ فِي الخُطَوَاتِ العَشْرِ العَامَّةِ ؛ السَّالِفِ ذِكْرَهَا

قَبْلَ قَلِيلٍ ، وَسَأَزِيدُهَا شَرْحًا وَمَزِيدًا تَوْضِيحٍ ، وَمَنْ اللَّهُ نَسْتَمِدُّ العَوْنَ وَالتَّأْيِيدَ ، وَلِنَبْدَأَ

الآن بِ:

### الْخُطْوَةُ الأُولَى : "حِفْظُ الْحِمَى".

وَالْحِمَى هُوَ : الدَّفْعُ ، وَالْمَنْعُ ، "يُقَالُ أَحْمَيْتُ الْمَكَانَ فَهُوَ مُحْمَى ؛ إِذَا جَعَلْتَهُ حِمَى ،

وَهَذَا شَيْءٌ حِمَى ؛ أَيُّ ؛ مَحْظُورٌ ، لَا يُقْرَبُ ، وَحِمَيْتُهُ حِمَايَةً ؛ إِذَا دَفَعْتَ عَنْهُ ، وَمَنْعْتَ

مِنْهُ مِنْ يَقْرُبُهُ"<sup>(١)</sup> ، وَ"حِمَى اللَّهُ فِي أَرْضِهِ مَحَارِمَهُ"<sup>(٢)</sup> ،

وَمَنْ حَفِظَ الْحِمَى : تَرَكَ جَمِيعَ الْمُحَرَّمَاتِ ، وَهَجَرَانُ الْمَعَاصِي وَالْمُنْكَرَاتِ ،

"وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ"<sup>(٣)</sup> ،

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر ؛ لابن الأثير (١/٤٤٧) .

(٢) رواه البخاري (٥٢) ، ومسلم (٤١٠١) .

(٣) رواه البخاري (٥٢) ، ومسلم (٤١٠١) .

وَمِنْ هِجْرَانِ الْمَعَاصِي هِجْرَانُ أَهْلِهَا ، وَخَاصَّةً الْمُجَاهِرِينَ بِهَا ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى :  
 { وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا  
 يُنْسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرِى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ } [الأنعام: ٦٨] ،  
 وَمِنْ حِفْظِ الْحِمَى : اتِّقَاءُ الشُّبُهَاتِ ، "فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ ، وَعَرَضِهِ ،  
 وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ" <sup>(١)</sup> ،

وَمِنْ حِفْظِ الْحِمَى : تَرْكُ كَثِيرٍ مِنَ الْمُبَاحَاتِ حَشِيَّةَ الْوُقُوعِ فِي الْمَحْرَمَاتِ ، وَ"مَا زَلَّتِ  
 التَّقْوَى بِالْمُتَّقِينَ ؛ حَتَّى تَرْكُوكَ كَثِيرًا مِنَ الْحَلَالِ مَخَافَةَ الْحَرَامِ" <sup>(٢)</sup> ،  
 وَمِنْ حِفْظِ الْحِمَى : وَجُوبُ تَحْمُلِ وِلْيِ الْأَمْرِ الْوَلَايَةِ وَالْقَوَامَةِ الَّتِي حَمَلَهَا اللَّهُ إِيَّاهُ عَلَى  
 نِسَائِهِ ؛

قَالَ تَعَالَى : { الرَّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا  
 مِنْ أَمْوَالِهِمْ } [النساء: ٣٤] ، فَ"الرَّجُلُ قِيمٌ عَلَى الْمَرْأَةِ ؛ أَيُّ : هُوَ رَئِيسُهَا ، وَكَبِيرُهَا ،  
 وَالْحَاكِمُ عَلَيْهَا ، وَمُؤَدِّبُهَا إِذَا اعْوَجَّتْ" <sup>(٣)</sup> ،

وَقَالَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : "وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ" <sup>(٤)</sup> ،  
فَعَلَى الْمُسْلِمِ الْمُوَحَّدِ - وَجُوبًا ، وَبِحَزْمٍ وَعَزْمٍ - لِكَيْ يَسْلَمَ مِنْ تَسَلُّلِ الشُّرُورِ إِلَى  
أَهْلِ بَيْتِهِ :

أَنْ يَمْتَنِعَ هُوَ ، وَيَمْتَنِعَ أَهْلَ بَيْتِهِ - وَيُخْرِجَ عَلَيْهِمْ مُشَدِّدًا - مِنْ حُضُورِ أَيِّ فَعَالِيَةٍ ، أَوْ  
 مَوْسِمٍ ، أَوْ إِحْتِفَالٍ تُضْرَبُ فِيهِ الْمَعَارِيفُ ، أَوْ يُصَدَّعُ فِيهِ بِالْغِنَاءِ ، أَوْ يَخْتَلِطُ الرَّجَالُ فِيهِ  
 بِالنِّسَاءِ ، أَوْ يُوجَدُ فِيهِ أَيُّ مُنْكَرٍ يُغْضِبُ اللَّهَ ؛ رَبَّ الْأَرْضِ وَالسَّمَاءِ ،  
 وَأَنْ يَهْجَرَ - هُوَ وَأَهْلُ بَيْتِهِ - كُلَّ عَاصٍ وَعَاصِيَةٍ ؛ مِنَ الْأَقْرَبَاءِ كَانُوا ، أَوْ مِنَ الْبُعْدَاءِ ؛  
 وَلِيَكْتَفِ - حَيْطَةً وَحَذَرًا - بِوَصْلِهِمْ مِنْ بَعِيدٍ ؛ بِالسُّؤَالِ ، وَالِدَّعْوَةِ إِلَى كُلِّ هُدَى وَخَيْرٍ .

(١) رواه البخاري (١٠) .

(٢) جامع العلوم والحكم ، ص : (٢٠٩) .

(٣) تفسير ابن كثير (٢/٢٩٢) .

(٤) رواه البخاري (٨٩٣) ، ومسلم (٤٧٥١) .

وَأَنْ يَحْدَرَ الْجُلُوسَ فِي مَوَاطِنِ الرَّيْبِ ، كَالْجُلُوسِ فِي الْأَمَاكِنِ الَّتِي لَا يَزْتَادُهَا إِلَّا السَّفَلَةُ  
وَالْفَسَاقُ ،

وَأَنْ يُحَقِّقَ الْوَلَايَةَ عَلَى نِسَائِهِ ؛ حَقًّا وَحَقِيقَةً ؛ فَالْوَلَايَةُ -شَرَعًا- حَقٌّ لِلرَّجُلِ عَلَى  
نِسَائِهِ ، وَبَنَاتِهِ ، وَلَا تَسْقُطُ بِالْإِسْقَاطِ ، وَلَا بِتَغْيِيرِ الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ ، فَوَاجِبٌ عَلَى  
الرَّجُلِ :

مَنْعُ مَوْلِيَّاتِهِ أَنْ يُزَوِّجَنَّ أَنْفُسَهُنَّ بِأَنْفُسِهِنَّ ، فَلَا وَلايَةَ فِي النِّكَاحِ لَهُنَّ أَبَدًا ،  
وَمَنْعُهُنَّ مِنَ السَّفَرِ ، أَوْ الْخُرُوجِ مِنَ الْمَنْزِلِ ، إِلَّا بِإِذْنِهِ ،  
وَمَنْعُهُنَّ مِنْ كُلِّ مَا يُغْضِبُ اللَّهَ مِنْ مُحَرَّمَاتِهِ ، وَتَرْكِ لِلْوَاجِبَاتِ ؛ كَالْعَمَلِ الْمُحْتَاطِ مَعَ  
الرِّجَالِ ، أَوْ التَّفْصِيرِ فِي آدَاءِ الصَّلَوَاتِ الْمَفْرُوضَاتِ ،  
وَمَنْعُهُنَّ مِنَ التَّبَرُّجِ ، وَكَشْفِ الْوَجْهِ ، وَلُبْسِ النِّقَابِ الْوَاسِعِ ، وَلُبْسِ الْعَبَاءِ عَلَى  
الْكَنْفِ ، أَوْ الْعَبَاءِ الضَّيِّقَةِ ، أَوْ الشَّقَافَةِ ، أَوْ الْمُرَيَّنَةِ ، أَوْ ...  
وَمَنْعُهُنَّ مِنْ قِيَادَةِ السَّيَّارَةِ ؛ لِأَنَّ قِيَادَةَ النِّسَاءِ السَّيَّارَةَ وَسِيلَةٌ لِتَسَاهُلِهِنَّ فِي الْحِجَابِ ،  
وَالِإِخْتِلَاطِ بِالرِّجَالِ ، وَلِأَنَّ الْمَرْأَةَ ضَعِيفَةٌ ؛ لَا يُؤْمَنُ عَلَيْهَا مِنَ الْإِنْجِرَافِ ، أَوْ الْإِنْخِدَارِ  
فِي مَسَاوِي الْأَخْلَاقِ ، وَالْوُقُوعِ فِي حِبَالِ وَمَكْرِ الْفَسَقَةِ وَالْفَاسِقَاتِ ،  
وَمَنْعُهُنَّ مِنَ الْخُرُوجِ مِنَ الْبَيْتِ إِلَّا لِلْحَاجَةِ مُلِحَّةٍ ، كَتَعَلُّمِ وَاجِبٍ ، وَطَلْبِ عِلَاجٍ مِنْ  
مُسْتَشْفَى ، وَزِيَارَةِ مَأْمُونَةٍ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَابِ ، وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنَ الْحَاجَاتِ ،  
وَمَنْعُهُنَّ مِنْ إِرْتِيَادِ الْمَطَاعِمِ ، أَوْ "الكَافِيَهَاتِ" ؛ لِأَنَّهَا نَادِرًا مَا تَكُونُ آمِنَةً مِنْ  
الِإِخْتِلَاطِ ، وَأَصْوَاتِ الْمَعَارِفِ ، وَأَنْوَاعِ مِنَ الْمُنْكَرَاتِ ،  
وَمَنْعُهُنَّ مِنْ مُصَاحَبَةِ كَاشِفَاتِ الْوُجُوهِ ، أَوْ قَائِدَاتِ السَّيَّارَاتِ ، أَوْ سَيِّمَاتِ الْأَخْلَاقِ ،  
لِأَنَّ الطِّبَاعَ سَرَّافَةً ، "وَكُلُّ قَرِينٍ بِالْمُقَارِنِ يَفْتَدِي" ،  
وَمَنْعُهُنَّ مِنَ التَّرْفِيهِ الْخَارِجِيِّ الْمُحْتَاطِ <sup>(١)</sup> .

(١) وَلَا بَأْسَ إِنْ كَانَ عَبْرٌ مُحْتَاطٌ ؛ شَرْيْطَةٌ أَنْ يَكُونَ : فِي مَكَانٍ مُعَلَّقٍ ، آمِنٍ ، وَعَلَى قَلْبِهِ ، وَعَلَى مُسْتَوَى الْأُسْرَةِ الصَّغِيرَةِ -أَيِ : الْبَيْتِ  
الْوَاجِدِ- وَأَنْ يَتَوَلَّاهُ الْأَبُ الصَّالِحُ ، أَوْ مَنْ سَارَ عَلَى تَهْجِهِ مِنْ أَبْنَائِهِ .

هذه الخطوة الأولى ، وجماع القول فيها : "المنع ، والتخليّة" ، ودليلها :

قوله صلى الله عليه وسلم : "إن الله تعالى فرض فرائض فلا تضيعوها ، وحدّ حدوداً فلا تعتدوها ، وحرم أشياء فلا تنتهكوها ، وسكت عن أشياء رحمة لکم غير نسيانٍ فلا تبحثوا عنها"<sup>(١)</sup> .

حفظنا الله وإياكم من المحرّمات ، وممّا يُغضبُ الجبار ، عزّ وجلّ .

نُكملُ في الحلقة التّالية بإذن الله ...

(١) رواه الدارقطني (٤٣٩٦) .